

وما لبث آل احمد شجعة يا
 يا وما لبث آل مذهب بكتف مذهب
 ولما انتهيت اليه هنا استوردت في بقية اطراف المستثنى
 وان كان بعض ذلك ليس من المنصوبات بل المبتدأ
 وبعضه متروك بين باب المنصوبات وغيرها
 فذكرنا ان الكلام اذا كان غيرا يجاب وهو النصب
 والنهي والاستفهام فان كان المستثنى منه
 محذوقا فلا عمل فيه لولا وانما يكون العمل لما
 قبلها ومن ثم سموا استثناء مفرغا لان ما قبلها
 قد تفرغ للعمل فيما بعدها ولم يتقبل عنه شبهة تفرق
 ما قام هو زيد فرفع زيدا على الفاعلية وما رايت
 له زيدا فنصبه على المفعولية وما مررت آل
 بزيدا فحذفه بالياء كما تفعلون في قولهم نذكر
 الا وان كان المستثنى متفردا فاما ان يكون
 الاستثناء مقبلا وهو ان يكون داخل في جنس
 المستثنى منه او منقطعا وهو ان يكون غير
 داخل فان كان متصلا جاز في المستثنى وحيث ان
 بعد ما هو الخارج من يعرب باعتبار المستثنى
 بعد عليا يكون بدو منه بدو بعض من كل

والثاني النصب على اصل الاستثناء وهو عن بي
 جيبه مثالي ذلك في النصب فذكر نقايي ولم يكن
 لهم شرا في الاستثناء اجتمعت السبعة على
 رفع أنفسهم وقاى نقايي فقلوه الا قليل منهم
 في الصيغة الاية عامر برفع قليل علي انه
 يدى من الواو في فعلوه كما نقيض ما فعله
 قليل منهم وقرا ابن عامر وحده الا قليلا للنصب
 ومثاله في النهي قوله نقايي ولا يبتعت من احد
 الامراتك فري بالرفع والنصب ومثاله في الاستثناء
 فذكر نقايي ومن يبتلع من رحمة ربه الا الضالون
 اجتمعت السبعة على الرفع على الايدى من الضمير
 المستتر في يبتلع ولو فرق الاستثناء بين
 بالنصب على الاستثناء لم يفتق ولكن التزاة سنة
 منبهة وان كان منقطعا فالحجازيون يوجبون
 نصبه وهي الامة التي عليها العليا ولم يرد
 اجتمعت السبعة على النصب في قوله نقايي ما لهم
 يدى من علم الاستثناء الظن وقوله نقايي وهو الواحد
 عنده من لغة تجزي هو الاستثناء وجه ربه الا على
 ولو ابدى مما قبله لفرقة بالرفع برفع الاستثناء